

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12226 - إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل وإذا عقل فعليه حجة أخرى وإذا حج الأعرابي فهي له حجة فإذا هاجر فعليه حجة أخرى .
(ك عن ابن عباس) (أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الحج (1 / 481) وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي على التصحيح . انتهى . ص)